

حكم استقبال القبلة أثناء قضاء الحاجة

عبدالله السعد

لقد نهانا ان نستقبل القبلة بغائط او جو اذا من اداب قضاء الحاجة الا تستقبل القبلة بغائط او بول عند البول وعند الغائط ولا ايضا تستدبرها. كما جاء في حديث ابي ايوب الانصاري - [00:00:01](#)

اختلف اهل العلم اذا كان بينك وبين القبلة شيء فهل الحديث عام حتى ولو كان بينك وبين القبلة شيء نعم او انه اذا كان بين القبل بينك وبين القبلة شيء فلا بأس - [00:00:27](#)

اختلف اهل العلم في ذلك نعم والاقرب والله اعلم هو التفريق الاقرب والله اعلم هو التفريق ما بين ان يكون هناك حاجز يحجزك وما بين الا يكون هناك شيء. والدليل على ذلك هو حديث عبدالله بن عمر - [00:00:48](#)

الذي خرج البخاري عندما صعد عبدالله بن عمر على بيت حفصة وجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم مستقبل لبيت المقدس مستدبر للكعبة فاذا هذا اين؟ في المدينة ولا خارج المدينة؟ جزما في المدينة على بيته حفصة - [00:01:10](#)

نعم رضي الله تعالى عنها وعن ابيها ايضا في حديث نعم في حديث جابر رضي الله تعالى عنه الذي خرج الترمذي وهو من حديث ابن اسحاق انا بان بن صالح - [00:01:32](#)

عن مجاهد عن جابر انه رأوا الرسول عليه الصلاة والسلام قبل ان يقبض بعام ييرون وهو مستقبل القبلة وهذا الحديث لا بأس باسناده. رآه يبول مستقبل القبلة قبل ان يقبض بعام ولذا عبدالله بن عمر كما في سنن ابي داود عوض بغيره وقال اليه عوض بغيره - [00:01:50](#)

وبال اليه فقل له يا ابا عبد الرحمن الم يه عن ذلك؟ قال لا اذا كان بينك وبين القبلة شيء فلا بأس بذلك - [00:02:14](#)